لائحة صلاحيات المدير التنفيذي

لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات ببني حرير وبني عدوان

- **يتولى المدير التنفيذي الأعمال الإدارية كافة ومنها على وجه الخصوص:**

١- رسم خطط الجمعية وفق مستوياتها إنطلاقاً من السياسة العامة وأهدافها ومتابعة تنفيذها بعد إعتمادها.

٢- رسم أسسٍ ومعايير لحوكمة الجمعية لاتتعارض مع أحكام النظام واللائحة التنفيذية وهذه اللائحة ، والإشراف على تنفيذها ومراقبة مدى فاعليتها بعد إعتمادها.

٣- إعداد اللوائح الإجرائية والتنظيمية اللازمة التي تضمن قيام الجمعية بأعمالها وتحقيق أهدافها ومتابعة تنفيذها بعد إعتمادها.

٤- تنفيذ أنظمة الجمعية ولوائحها وقراراتها وتعليماتها وتعميمها.

٥- توفير إحتياجات الجمعية من البرامج والمشروعات والموارد والتجهيزات اللازمة.

٦- إقتراح قواعد إستثمار الفائض من أموال الجمعية وآليات تفعيلها.

٧- رسم وتنفيذ الخطط والبرامج التطويرية والتدريبية التي تنعكس على تحسين أداء منسوبي الجمعية وتطويرها.

٨- رسم سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع المستفيدين من خدمات الجمعية وتضمن تقديم العناية اللازمة لهم ، والإعلان عنها بعد إعتمادها.

٩- تزويد المركز بالبيانات والمعلومات عن الجمعية وفق النماذج المعتمدة من المركز والتعاون في إعداد التقاريرالتبعية والسنوية بعد عرضها على مجلس الإدارة وإعتمادها، وتحديث بيانات الجمعية بصفة دورية.

١٠- الرفع بترشيح أسماء كبار الموظفين في الجمعية لمجلس الإدارة مع تحديد صلاحياتهم ومسؤولياتهم للإعتماد.

١١- الإرتقاء بخدمات الجمعية كافة.

١٢- متابعة سير أعمال الجمعية ووضع المؤشرات لقياس الأداء والإنجازات فيها على مستوى الخطط والموارد ، والتحقق من إتجاهها نحو الأهداف ومعالجة المشكلات وإيجاد الحلول لها.

١٣- إعداد التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية للجمعية وفقاً للمعايير المعتبرة تمهيداً لإعتمادها.

١٤- إعداد التقويم الوظيفي للعاملين في الجمعية ورفعه لإعتماده.

١٥- إصدار التعاميم والتعليمات الخاصة بسير العمل في الجمعية.

١٦- تولي أمانة مجلس الإدارة وإعداد جدول أعمال إجتماعاته وكتابة محاضر الجلسات والعمل على تنفيذ القرارات الصادرة عنه.

١٧- الإشراف على الأنشطة والمناسبات التي تقوم بها الجمعية كافة ، وتقديم تقارير عنها.

١٨- إعداد التقارير الدورية لأعمال الجمعية كافة توضح الإنجازات والمعوقات وسبل علاجها وتقديمها لمجلس الإدارة لإعتمادها.

١٩- أي مهام أخرى يكلف بها من قبل مجلس الإدارة في مجال إختصاصه.

٢٠- يجوز للمدير التنفيذي أن يفوض بعض هذه الأعمال مع مراعاة ما يشترط له موافقة المركز.

- **للمدير التنفيذي في سبيل إنجاز المهام المناطة به الصلاحيات الآتية:**

١- إنتداب منسوبي الجمعية لإنهاء أعمال خاصة بها أو حضور مناسبات أو لقاءات أو زيارات أو دورات أو غيرها وحسب ما تقتضيه مصلحة العمل وبما لا يتجاوز شهرًا في السنة ، على ألا تزيد الأيام المتصلة عن عشرة أيام.

٢- متابعة قرارات تعيين الموظفين اللازمة بالجمعية وإعداد عقودهم ومتابعة أعمالهم، والرفع لمجلس الإدارة بتوقيع العقود وإلغائها وقبول الإستقالات للإعتماد.

٣- إعتماد تقارير الأداء.

٤- تنفيذ جميع البرامج والأنشطة على مستوى الجمعية وفق الخطط المعتمدة.

٥- إعتماد إجازات منسوبي الجمعية كافة بعد موافقة مجلس الإدارة.

٦- تفويض صلاحيات رؤساء الأقسام وفق الصلاحيات الممنوحة له.

إعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة "جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات ببني حرير وبني عدوان" (لائحة صلاحيات المدير التنفيذي) في إجتماع مجلس الإدارة بجلسته الثالثة المنعقدة يوم الأحد ٢٠٢٢/٠٧/٣٠م